



Distr.  
GENERAL

FCCC/SBSTA/1996/2  
5 February 1996  
ARABIC  
Original: ENGLISH

## الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية  
الدورة الثانية

جنيف، ٢٧ شباط/فبراير الى ٤ آذار/مارس ١٩٩٦  
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

### انشاء فريق استشاري تقني حكومي دولي (أفرقة استشارية تقنية حكومية دولية)

#### تقرير الرئيس بشأن مشاوراته غير الرسمية

١- طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الى رئيسها في دورتها العاشرة، مواصلة المشاورات بشأن انشاء الأفرقة الاستشارية التقنية الحكومية الدولية بشأن المنهجيات والتكنولوجيات (FCCC/SBSTA/1995/3، الفقرة ٢٩). كما طلبت الهيئة الفرعية الى الأمانة أن تجمع العروض التي تتلقاها من الأطراف بحلول ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ بشأن هذا الموضوع.

٢- وقد تلقت الأمانة عروضاً من أسبانيا (باسم المجموعة الأوروبية) وفيجي والكويت ونيجيريا والولايات المتحدة الأمريكية. وترد هذه العروض في الوثيقة FCCC/SBSTA/1995/MISC.3 و Add.1.

٣- وأجرى الرئيس مشاورات مع ممثلي الأطراف خلال انعقاد الدورة الثانية للفريق المخصص المعني بالولاية المعتمدة في برلين المعقود في جنيف في الفترة من ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر الى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، وفي أعقاب هذه المشاورات، قدم رئيس الهيئة الفرعية في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ خلال انعقاد الدورة الثانية للفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين ورقة غير رسمية اقترح فيها انشاء هيئة واحدة على أساس مؤقت، تجمع بين الوظائف المتوخاة للهيئتين. وتتضمن الورقة اقتراحات بشأن تأليف الهيئة، واجراءات ترشيح أعضائها، وقائمة الخبراء، وعمليات الهيئة، ومشروع برنامج العمل.

٤- ويوصي رئيس الهيئة الفرعية، على ضوء مشاوراته والورقة غير الرسمية بما يلي:

(أ) أن تنظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في مشروع المقرر المعنون "انشاء أفرقة استشارية تقنية حكومية دولية" المرفق بهذه الوثيقة، بما في ذلك برنامج العمل ويتضمن المهام المؤقتة، بغية اعتماده في دورتها الثانية؛

(ب) أن تشرع الأمانة في طلب ترشيحات للهيئة ولقائمة الخبراء الذين سيقدّمون المساعدة في المهام المتخصصة.

5- ويستند مشروع المقرر المرفق الى الورقة غير الرسمية التي وزعها رئيس الهيئة الفرعية خلال انعقاد الدورة الثانية للفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين. وترد مقدمة الورقة غير الرسمية في الفقرة ١ من مشروع المقرر وقد أضيفت فقرة جديدة (٦) تخول عقد أربعة اجتماعات خلال الفترة من ١٩٩٦ الى ١٩٩٧. وفي بعض الحالات، تم تغيير ترتيب المواد بهدف تحسين تكوين الفقرات.

٦- ونظرا لأهمية برنامج العمل في انشاء الهيئة، ينبغي للأطراف أن تنظر بتمعن في عناصره وفي تواريخه القصوى وفي منتجاته. وقائمة المهام المؤقتة التي يمكن النظر فيها من أجل ادراجها في برنامج العمل قد تم وضعها للفترة الممتدة حتى انعقاد الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف (COP 3). مع مراعاة مقررات مؤتمر الأطراف في دورته الأولى وعملية الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين، والاحتياجات الخاصة للأطراف من المعلومات بشأن المنهجيات والتكنولوجيات المبتكرة والسليمة بيئيا. ولا تراعي القائمة أي ترتيب محدد يتعلق بالأهمية أو مدى الاستعجال.

٧- وينبغي أن يعكس برنامج العمل الذي تعتمده الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أهم الاحتياجات بالنسبة للأجهزة المنشأة بموجب الاتفاقية، فضلا عن محدودية الموارد والفترة القصيرة نسبيا لانجاز العمل. وقد يستصوب الأطراف أن يقتصر برنامج العمل الأولي على عدد محدود من المهام المنهجية والتكنولوجية (من ٣ الى ٥ مثلا) بينما يتم تناول باقي المهام في سياق برنامج طويل المدى اذا ما أصبحت الهيئة دائمة. وفي هذا الصدد، ينبغي أن يحيط الأطراف علما بأن عددا من المهام الأولية وخاصة رقم ٤ و ٥ واحتمال ٦ و ٨، تتعلق بتنقيحات محتملة للمبادئ التوجيهية والمناهج المتبعة في اعداد البلاغات الوطنية (FCCC/SBSTA/1996/3/Add.1). وقد ترغب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في أن تأخذ في حسابها أن المعلومات الناجمة عن هذه المهام ستدعو الحاجة اليها بحلول انعقاد الدورة الرابعة للهيئة الفرعية حيث أنها ستكون الدورة الأخيرة التي يمكن فيها للهيئة الفرعية أن تعتمد تعديلات تقنية للمبادئ التوجيهية ومناهج اعداد البلاغات الوطنية المقرر تقديمها في نيسان/ابريل ١٩٩٧. وتمثل العناصر ١ و ٢ و ٧. تعميقا لأنشطة جرد وتقييم التكنولوجيا المنشأة بموجب المقرر 13/CP.1\*. وقد ترى الأطراف خلال نظرها في هذه الأنشطة المحتملة، الرجوع الى المناقشة الواردة في التقرير الأول الذي أعدته الأمانة بشأن جرد التكنولوجيا وتقديرها (FCCC/SBSTA/1996/4). ويحدد التقرير امكانية استخدام المعلومات بشأن التكنولوجيات عند النظر في الأولويات. وبالإضافة الى ذلك، ينبغي تقدير الأولوية المسندة للمهمة ٣ المتعلقة بالجوانب التكنولوجية للارشاد السياسي الموجه لمرفق البيئة العالمية.

\* للاطلاع على المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الأولى، انظر الوثيقة

FCCC/CP/1995/7/Add.1

95-60399F1

٨- وأدرجت العناصر ٢ (أ) و١٠ و١١ في القائمة بناء على التوقعات بأن تقوم الأطراف بتحديد موضوعات ذات أهمية خاصة خلال المناقشات في الدورة الثالثة للفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين أو خلال المناقشات في الدورة الثانية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن التقرير التقييمي الثاني للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وتقارير الاستعراض المتعمقة. وفيما يتعلق بالموضوعات المحددة أعلاه، ينبغي للأطراف أن تنظر بتمعن فيما إذا كانت الموضوعات الواردة في تقرير الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وتلك الواردة في تقارير الاستعراض المتعمقة ملائمة لتنظر فيها الهيئة توا أو في الأجل الطويل، وإن كان كذلك فما هي الموضوعات التي يجدر معالجتها.

٩- ويتعين النظر في بعض الجوانب الأخرى من عمليات الفريق:

(أ) يتعين على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تنظر في دورتها الثالثة، في اقتراح مقدم من مكتبها يتعلق بوضع قائمة للمرشحين حتى يتسنى عقد الاجتماع الرسمي للفريق. بيد أنه قد يكون من المستصوب أن يعقد الفريق اجتماعاً غير رسمي تنظيمياً قبل انعقاد الدورة بحيث يتسنى تقديم تقرير أولي إلى مؤتمر الأطراف في دورته الثانية. ويمكن أن تشرع الأمانة في نقل المعلومات ذات الصلة إلى المرشحين فور ما يعينهم المكتب؛

(ب) توفر ميزانية الصندوق الاستئماني للاشتراك في عملية الاتفاقية الاطارية بشأن تغير المناخ، اعتماداً سنوياً لاجتماعات الفريق يبلغ نحو ٢٥٠ ٠٠٠ دولار أمريكي. وقد تم تقدير هذا الرقم على أساس تمويل عشرة من أعضاء الفريق لحضور اجتماعين في السنة، أو لتوليفة مشابهة أخرى. كما افتُرض عند تقدير الاعتماد أن تعقد اجتماعات الفريق خارج دورات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أو مؤتمر الأطراف. بيد أن بعض المهام مثل استعراض التقارير، يمكن الاضطلاع بها دون حاجة إلى عقد اجتماعات. وسوف تستخدم كافة الوسائل لتوصيل المعلومات للأعضاء خارج نطاق الاجتماعات. وسوف يتعين مراجعة هذا الاعتماد على ضوء المقررات التي تتخذ بشأن عدد اجتماعات الفريق وتواترها والمشاركة فيها والمهام المطلوب إنجازها؛

(ج) هناك بعض الجوانب التي ينبغي النظر فيها بالنسبة للأسلوب الذي سيتم اتباعه في تنظيم الفريق. أولاً يقدم الفريق تقاريره إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ويضطلع بالمهام التي تحددها له الهيئة الفرعية. ثانياً، يكون الفريق مسؤولاً عن المحتوى التقني لتقريره وعن طريقة إنتاج تلك التقارير. وفي هذا الصدد، سيعمل الفريق بصورة مستقلة. وأخيراً، قد يضطر الفريق إلى ممارسة وظيفته بطرق مختلفة. فبعض الأحيان مثلاً قد يقوم الفريق بمجرد استعراض التقارير التي أعدها الغير والتعليق عليها، بينما في أحيان أخرى، قد يضطر إلى استعراض معلومات واردة من مصادر مختلفة ويعد التقرير الخاص به. ومن أمثلة الحالة الأولى تقارير منهجيات الجرد التي يعدها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ في حين أن أمثلة الحالة الثانية، قد تشمل تقييماً لنظم الامداد بالطاقة الكهربائية من خارج الشبكة للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول؛

(د) أما مسألة ما إذا كان الفريق سيقدم "توصيات" إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أو لا فإنها تتوقف على احتياجات الهيئة الفرعية. وقد تحدد الهيئة الفرعية ما إذا كانت تفضل أن تتلقى المعلومات في شكل تقرير توليفي، أو خيارات أو توصيات أو في شكل آخر. وفي جميع الحالات، ستتسم التقارير بالصفة الاستشارية وتكون الهيئة الفرعية حرة في أن تقرر أسلوب الاستفادة منها.

### المرفق

## مشروع مقرر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

### انشاء فريق استشاري تقني حكومي دولي

ان الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية،

اذ تذكر بنصوص الاتفاقية الاطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ وخاصة بالمادتين ٩ و٤-١(ج) و(هـ)،

وعملا بالمقررات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمر الأطراف في دورته الأولى، وخاصة المقررات ٣ و٤ و٥ و٦ و١٣، واستنتاجات ذات الصلة للفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين (FCCC/AGBM/1995/2/الاستنتاجات(ي) و(ك) و(ل))،

١- تقر:

(أ) انشاء فريق استشاري تقني حكومي دولي بشأن المنهجيات والتكنولوجيات على أساس مؤقت، يعمل في نطاق اختصاص الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، المقرر 6/CP.1. ويتولى الفريق تنفيذ برنامج العمل الأولي على أساس قائمة المهام المرفقة بهذا المقرر. وسوف تستعرض الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أعمال الفريق في المستقبل في عام ١٩٩٧. وتمتد فترة عمل أعضاء الفريق حتى انعقاد الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف، وسوف يكون هؤلاء الأعضاء من الخبراء التقنيين والعلميين ويقدمون المشورة بصفاتهم الشخصية؛

(ب) ويتألف الفريق من عشرين خبيراً: اثنان من كل مجموعة من المجموعات الاقليمية الخمس في الأمم المتحدة، وخمسة خبراء من الأطراف المدرجة وخمسة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول. ويرأس الفريق بالمشاركة اثنان من أعضائه، أحدهما من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، والآخر من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول؛

(ج) تعين كل مجموعة اقليمية طرفين لاقتراح خبير أو أكثر للعمل في الفريق، مع مراعاة برنامج العمل الأولي. ويجوز للأطراف المدرجة وغير المدرجة في المرفق الأول. إما أن تعين الأطراف من مجموعتها التي تقترح خبيراً أو أكثر وإما القيام مباشرة باقتراح خبراء للعمل في الفريق. وتقدم بيانات كاملة للسيرة الذاتية لكل خبير من الخبراء المقترحين. ويقوم مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية باقتراح قائمة بالخبراء الأعضاء في الفريق كيما تنظر فيها الهيئة الفرعية، مع مراعاة أن تكون القائمة ممثلة لميادين الخبرة المختلفة، مع وضع برنامج العمل في الاعتبار، والتشاور بحسب الاقتضاء مع الأطراف و/أو مجموعات الأطراف؛

(د) ويجوز تمديد فترات ولاية أعضاء الفريق، آخذين في الحسبان ضرورة الاستقرار، وتناوب الأعضاء، واستعراض الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في ١٩٩٧؛

(هـ) ويحتفظ بقائمة بالخبراء المرشحين من قبل الأطراف، للمهام المتخصصة التي يتعذر أن يضطلع بها أعضاء الفريق. ويقوم كل طرف بترشيح عدد من الخبراء لادراجه في القائمة بحد أقصى عشرة، وتقدم البيانات كاملة بالسيرة الذاتية لكل مرشح؛

(و) يتولى الفريق بنفسه تنظيم عمله في سبيل معالجة برنامج العمل، في حدود الموارد المتاحة له. وقد يلتمس الفريق مشورة هيئات دولية مختصة أخرى لتيسير عمله. وتكون تقارير الفريق استشارية، وتعمم على جميع الأطراف قبل نظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية فيها. ويعمل الفريق على أساس مردودية التكلفة، مستفيدا من كافة الوسائل الممكنة للاتصال فيما بين أعضائه ولتيسير عمله.

٢- تفوض مكتبها سلطة عقد اجتماع أولي غير رسمي في أبرد وقت عملي قبل دورتها الثالثة اذ تعترف بأن جميع المرشحين معرضون للتعيين في تلك الدورة، كما تأذن بعقد اجتماعين للفريق في كل من ١٩٩٦ و١٩٩٧.

٣- تهبط علما بأن تمويل الاشتراك في اجتماعات الفريق، سيقدم الى الخبراء المشاركين من الأطراف المؤهلة وذلك طبقا للممارسة المتبعة ورهنا بتوافر الموارد.

مرفق مشروع المقرر**المهام المحددة لبرنامج عمل أولي**

يستجيب برنامج العمل الوارد أدناه لمقررات مؤتمر الأطراف الصادرة في دورته الأولى، ولاستنتاجات الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية. وتعتبر هذه القائمة أولية ويجوز تعديلها في دورات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية التي تعقدتها في المستقبل. ويلتمس من الهيئة الفرعية تحديد الأولويات في نطاق هذه القائمة بملء البيانات في خانة "الموعد الأقصى الممكن"، وتحديد المنتجات المتوقعة. وسوف تخضع عمليات الفريق في المستقبل لاستعراض الهيئة الفرعية في ١٩٩٧.

المنتج	الموعد الممكن	الولاية	المهمة/الموضوع
تقرير		13/CP.1 6/CP.1	١- جرد التكنولوجيا
تقارير		AGBM/1995/2, conclusion (1) 13/CP.1 6/CP.1	٢- تقدير تكنولوجيات مبتكرة محددة من أجل: (أ) الاحتياجات التي حددها الفريق المخصص للولاية المعتمدة في برلين (ب) الأطراف المدرجة في المرفق الأول (مثل النقل) (ج) الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول (مثل الامدادات من الكهرباء من خارج الشبكة) (د) جميع الأطراف - استخدام مصادر متجددة - توسيع طاقات البوالع
تقرير		11/CP.1	٣- الجوانب التكنولوجية للتوجيهات السياسية المقدمة الى مرفق البيئة العالمية
توصيات تقنية		6/CP.1 4/CP.1	٤- منهجيات الجرد لجميع المصادر والبوالع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ
توصيات تقنية من أجل البلاغات الوطنية		3/CP.1 4/CP.1	٥- الجوانب التقنية في البلاغات الوطنية (مثل التعديلات الاحصائية ونقل الكهرباء)
تقرير		5/CP.1	٦- الجوانب التقنية في الأنشطة التي يجري تنفيذها بصورة مشتركة
تقرير		13/CP.1	٧- تكنولوجيات التكيف وعملياته

المهمة/الموضوع	الولاية	الموعد الممكن	المنتج
٨- أساليب توقع الآثار المترتبة على التدابير وتقديرها (على الانبعاثات الوطنية)*	6/CP.1 4/CP.1		مشروع وثيقة توجيهية (تعرض النماذج والتدابير الملائمة)
٩- معلومات بشأن الشروط التي يمكن أن يجري بموجبها نقل التكنولوجيا	13/CP.1		تقرير
١٠- بعض الجوانب من تقرير التقييم الثاني للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، كما أشارت إليها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية	4/CP.1 AGBM/1995/2, الاستنتاج (ي)		تقرير
١١- بعض جوانب متعلقة بالبلاغات الوطنية والاستعراضات المتعمقة كما أشارت بها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية	AGBM/1995/2, الاستنتاج (ك)		تقرير

- - - - -

\* على أساس افتراض أن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، يركز على الآثار المتراكمة للتدابير العالمية